

المجلس 1 من شرح (الأربعين النووية) | برنامج مهامات العلم

2341 | الشيخ صالح العصيمي

صالح العصيمي

الكتاب الخامس وهو الأربعين في مباني الاسلام وقواعد الاحكام المشهور باسم الأربعين النووية للعلامة يحيى بن شرف النووي رحمه الله. نعم بسم الله الرحمن الرحيم. ابتلاء ساكتبوا طبقات السماع. سمع علي - 00:00:00

كل يكتب بحظه الذي جميع جميع والذى يكتب كثيرا او بعضا بحسب حاله العقيدة الواسطية بقراءة غيره صاحبنا تكتبون اسمائكم كاملة فتم له ذلك في كم مجلس ثلاثة مجالس نعم تم له ذلك في ثلاثة مجالس - 00:00:28

بالميعاد المثبت في محله من نسخته لان كل مجلس تكتب في ابتدائه ابتدأوه بعد صلاة العصر ثم اخره تقول انتهى المجلس قبل صلاة ثم اخره تقول انتهى قبل اذان المغرب. ثم الثاني تكتب توقيته كما هو. ثم الثالث تكتب على نسختك في البداية والنهاية محل الابتداء ومحل الانتهاء - 00:00:58

واجزت له روایته عنی اجازة خاصة من معین لمعین فی معین واکتبوا التاریخ اللیلیة لیلة السبت الثانی من ربیع الاول سنة اثنتین وثلاثین بعد اربع منة والالف فی المسجد النبوی بمدینة الرسول صلی الله علیه وسلم - 00:01:18

لم نعم بسم الله الرحمن الرحيم اللهم اغفر لنا ولشيخنا وللحضورين قال الامام النووي رحمه الله تعالى بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين قیوم السماوات والاراضین مدبر الخلائق اجمعین. باعث الرسل - 00:01:42
صلواته وسلامه عليهم الى المکلفین. بهدایتهم وبيان شرائع الدین. بالدلائل القطعیة وواضحت احمدہ على جمیع نعمه. واسأله المزید من فضلہ وکرمہ. واعهد ان لا الله الا الله وحده لا شريك - 00:02:04

له الواحد القهار الكريم الغفار. واعهد ان محمدًا عبده ورسوله وحبيبه وخليله ضال المخلوقین المکرم بالقرآن العزیز المعجزة المستمرة على تعاقب السنین. وبالسنن المستنيرة للمسترشدین المخصوص بجموع الكلم وسماحة الدین صلوات الله وسلامه عليه وعلى سائر النبیین والمرسلین - 00:02:24

والكل وسائل الصالحين قوله رحمه الله بجموع الكلم الجامع من الكلم ما قل مبناه وعظم معناه وجواب الكلم التي خص بها نبينا صلی الله علیه وسلم نوعان احدهما القرآن الكريم - 00:02:56

والآخر ما وقع عليه الوصف المتقدم من قلة المبني وعظم المعنى من كلامه صلی الله علیه وسلم كقوله الدين النصيحة رواه مسلم اما بعد فقد روينا عن علي ابن ابي طالب وعبدالله ابن مسعود ومعاذ ابن جبل وابي الدرداء وابن عمر وابن عباس - 00:03:23
انس ابن مالك وابي هريرة وابي سعيد الخدري. رضي الله عنهم اجمعین. من طرق كثیرات بروايات متعددة ان رسول الله صلی الله عليه وسلم قال من حفظ على امتي اربعين حديثا من امر دینها بعثه - 00:03:53

الله يوم القيمة بعثه الله يوم القيمة في زمرة الفقهاء والعلماء. وفي رواية بعثه الله عالما وفي رواية ابى الدرداء و كنت له يوم القيمة شافعا وشهیدا. وفي رواية ابن مسعود قيل له ادخل من - 00:04:13

في ابواب الجنة شئت. وفي رواية ابن عمر كتب في زمرة العلماء وحضر في زمرة الشهداء الحفاظ على انه حديث ضعيف وان كثرت طرقه. وقد صنف العلماء رضي الله عنهم في هذا الباب - 00:04:35

الا يحصى من المصنفات؟ فاول من علمته صنف فيه عبد الله بن المبارك. ثم محمد بن اسلم الطوسي العالم الرباني ثم الحسن بن

سفيان النسوبي وابو بكر الاجري وابو بكر محمد بن ابراهيم الاصبه - [00:04:55](#)
والدارقطني والحاكم وابو نعيم وابو عبد الرحمن السلمي وابو سعد المالياني وابو كان الصابوني وعبد الله بن محمد الانصاري وابو بكر البيهقي. وخلاق لا يحصون من المتقدمين والمتاخرين وقد استخرت الله تعالى في جمع اربعين حديثا اقتداء بهؤلاء الائمة الاعلام - [00:05:15](#)

حفظ الاسلام وقد اتفق العلماء على جواز العمل بالحديث الضعيف في فضائل الاعمال. ومع هذا فليس اعتمادي على هذا الحديث. بل على قوله صلى الله عليه وسلم في الاحاديث الصحيحة - [00:05:45](#)

ليبلغ الشاهد منكم الغائب. وقوله صلى الله عليه وسلم. نظر الله امرءا سمع مقالتي فوعد فادها كما سمعها. ثم من العلماء روينا بضم اوله وكت ثانية مشددا اي روى لنا شيوخنا - [00:06:06](#)

وله ضبط ثان وهو فتح اوله وثانية مخففا غير مشدد. روينا وكل منها مقامه الصالح له فمن تفضل عليه شيوخه فرورووا له واخذ هو عنهم عبر بالاول فقال روينا اي امدنا شيوخنا بالرواية - [00:06:37](#)

ومن كان مجتهدا استنبط بنفسه مروي شيوخه عبر بالثانية فقال روينا وذكر بعض المتأخرین ضبطا ثالثا هو ضم اوله وكسر ثانية وضم اوله وكسر ثانية مخففا روينا وهو بمعنى الاول - [00:07:07](#)

والحديث المقدم في كلام المصنف رحمه الله وهو حديث من حفظ على امتي اربعين حديثا معتمد جماعة ممن والاربعينيات الا انه حديث ضعيف مع كثرة طرقه وقد نقل المصنف هنا اتفاق الحفاظ على انه حديث ضعيف - [00:07:34](#)

وفي وقوع الاتفاق نظر فان ظاهر السلفي الحافظ في صدر كتابه الأربعين البلدانية القول ثبوته وان كان الصواب ضعف الحديث لكن النقد المتوجه هو على حكاية الاتفاق التي ذكرها النووي - [00:07:57](#)

وي يمكن ان يصحح الاتفاق الذي ذكره بالقول انه قصد اتفاقا قدما للحافظ الاولى قبل ابي ظاهر السلفي فمثل هذا يستقيم ولا يتوجه اليه النقد. ثم ذكر المصنف جماعة ممن تقدمه من اهل العلم ممن صنف الأربعينيات وارده به بذكر الباعث له على جمع اربعين حديثا وهو شيء - [00:08:21](#)

احدهما الاقتداء بمن ذكر من الائمة الاعلام من حفاظ الاسلام والآخر بدل الجهد في بث العلم ونشره عملا بقوله صلى الله عليه وسلم ليبلغ الشاهد منكم الغائب متفقا عليه من حديث ابى بكرة رضي الله عنه - [00:08:51](#)

وقوله صلى الله عليه وسلم نظر الله امراً سمع مقالتي فرعاها فادها كما سمعها. رواه ابو داود والترمذی من حديث زید ابن ثابت رضي الله عنه واسناده صحيح وما ذكره اثناء كلامه من اتفاق اهل العلم على جواز العمل بالحديث الضعيف في فضائل الاعمال - [00:09:16](#)

فيه نظر من وجهين احدهما في حكاية الاتفاق عليه فالمخالفون فيه ائمة كبار منهم مسلم ابن الحاج صاحب الصحيح ولو قيل انه قول الجمهور لكان اصح وهو الذي حكاه المصنف في كتابه الاخر الاذكار - [00:09:42](#)

فان المصنف في كتاب الاذكار نسب القول بجواز العمل بحواز العمل بالحديث الضعيف في فضائل الاعمال الى الجمهور ولم يذكر ذاق والآخر ان الصحيح عدم جواز العمل بالحديث الضعيف في فضائل الاعمال - [00:10:11](#)

ما لم يقترن به دليل دون الرواية دون دون الرواية يجب العمل به كقول صحابي او حكاية اجماع وشبه ذلك ويشبه ان يكون هذا مراد اكثير القائلين بجواز العمل بالحديث الضعيف في فضائل الاعمال. فانهم لا يريدون اثبات - [00:10:32](#)

مستقل بحديث ضعيف بل يريدون اعمالا ثابتة باحاديث صحيحة فيدرجون هذا الحديث الضعيف في جملتها او يكون قد اقتربن به فتيا صحابي او حكاية اجماع فيقال يعمل بالحديث الضعيف في فضائل الاعمال لكن لا يريدون كونه استقلالا وانما يريدون كونه - [00:11:01](#)

تابعا لشيء اخر. نعم ثم من العلماء من جمع الأربعين في اصول الدين وبعضهم في الفروع وبعضهم في الجهاد وبعضهم في الزهد. وبعضهم في الخطب وكلها مقاصد صالحة رضي الله عن قاصديها - [00:11:27](#)

وقد رأيت جمع اربعين اهم من هذا كله وهي اربعون حديثا. مشتملة على جميع ذلك. وكل حديث انها قاعدة عظيمة من قواعد الدين.

قد وصفه العلماء بان مدار الاسلام عليه او هو نصف الاسلام او - [00:11:48](#)

حدوثه او نحو ذلك ثم التزم في هذه الاربعين ان تكون صحيحة ومعظمها في صحيح البخاري ومسلم. واذكرها محفوظة تاني
ليسهل حفظها ويعلم الانتفاع بها ان شاء الله تعالى ثم اتبعها بباب في ضبط خفي الفاظها. وينبغي لكل راغب في الاخرة ان يعرف هذه
الاحاديث. لما اشتمل - [00:12:08](#)

عليه من المهمات واحتوت عليه من التنبية على جميع الطاعات. وذلك ظاهر لمن تدبره. وعلى الله الكريم اعتمادي واليه تفويفي
واستنادي. وله الحمد والنعمة وبه التوفيق والعصمة. ذكر المصنف رحمة الله - [00:12:37](#)

في هذه الجملة شرط كتابه وانه يرجع الى سبعة امور الاول انه مشتمل على اربعين حديثا وهو كذلك بالغاء الكسر. فان عدتها اثنان
واربعون حديثا بحسب الترافق وثلاثة واربعون وثلاثة واربعون حديثا بحسب تفصيل عدها كما سيبين في محل - [00:12:57](#)

الثاني ان هذه الاحاديث شاملة ابواب الدين اصولا وفروعا وقارب رحمة الله وترك شيئا للمتعقب بعده. الثالث ان كل حديث منها
قاعدة من قواعد الدين وصفه العلماء بان مدار الاسلام عليه او هو نصف الاسلام او ثلثه او نحو ذلك - [00:13:29](#)

اما ما يبين علو شأنه ورفعة مقامه. الرابع ان كل هذه الاحاديث صحيحة فيما اداه اليه اجتهاده وخلف في بعضها كما ستعلم خبره في
مواضعه اللائقة به ووصفه رحمة الله جملة من الاحاديث المذكورة في الكتاب بالحسن لا يخالف شرطه - [00:13:57](#)

لان الحسنة عند جماعة من المتقدمين يندرج في اسم الحديث الصحيح ويكون المراد به عندهم الحديث الثابت فقد تكون الاحاديث
فيه صحيحة وقد تكون حسنة بحسب المعنى المصطلح عليه الذي استقر باخره. الخامس - [00:14:28](#)

ان معظمها في صحيح البخاري ومسلم وعدة ما فيها من احاديث الصحيحين اتفاقا وافتراقا تسعة وعشرون حديثا الثالث انه
يذكرها محفوظة الاسانيد ليسهل حفظها ويعلم الانتفاع بها لان الحفظ الة - [00:14:49](#)

للوصول الى ما ينفع من العلم واضح الحفظ الله لماذا لا مو للعلم لا ما قلنا للعلم للوصول الى ما ينفع من العلم هادي مسألة مهمة انت
تحفظ لتصل الى ما ينفعك من العلم والذي يدرك هذا يعرف مقام حفظ الحديث في الفرق بينه وبين المتأخرین - [00:15:17](#)

في الفرق بين المتقدمين والمتأخرین فالمتقدمون احتاجوا الى حفظ الاسانيد في حفظ الدين فكانت عظم اشتغالهم في الحديث فلما
دونت الاحاديث في الكتب جرد العلماء المتأخرون الاحاديث من اسانيدها للاستغناء عنها بكونها واردة - [00:15:46](#)

في الكتب الاصول والمراد هو حفظ حديث النبي صلى الله عليه وسلم فان الصحابي الذي حفظ اولا حفظ من النبي صلى الله عليه
 وسلم قوله والتابعى انما احتاج الى ذكر - [00:16:12](#)

الصحابي لمعرفة طريق النقل ثم كان من بعده وهو التابعى محتاجا الى ذكر الصحابي. ثم كان تابع التابع محتاجا الى ذكر التابع
فالصحابي فرسول الله صلى الله عليه وسلم فلما دونت الكتب واستقرت الاحاديث فيها بasanideha - [00:16:27](#)

درج العلماء المتأخرون على تقديم حفظ الاحاديث مجرد على حفظ الاحاديث مسندة. لان الانتفاع بها يكون على هذا النحو. واما
حفظها بالاسانيد فهذا قليل النفع. ولا ينبغي ان يتزحزح له الانسان الا اذا اتقن مهمات - [00:16:49](#)

التي تنفعه اما ما سرى باخرة من ولع الناس بحفظ الاسانيد ظنا انهم يضارعون حفظ الاولى فيه نظر للامر كما قال ابن المبارك لا
تأتين بذكرا مع ذكرهم ليس الصحيح اذا مشى كالمقعد. فان الاولى احتاجوا لحفظ الاسانيد - [00:17:09](#)

في حفظ الدين. واما المتأخرون فان الانسان محتاج الى حفظ المتنون في حفظ المتنون لانه ينتفع بها ولا ينتفع بالاسانيد والورع
بالاسانيد ربما اضاع علما كثيرا. وهذا امر مشاهد ولا ينبغي ان يأخذ بمجامع قلبه كل بارقة - [00:17:29](#)

يلمع شعاعها بل لا بد ان تنظر الى المقتدى بهم ممن سبق كيف اخذهم العلم وانت تجدتهم قد تواطئوا منذ المئة الخامسة فما بعدها
على تجريد الاحاديث من اسانيدها وحفظها كذلك - [00:17:51](#)

لان الانتفاع بها يكون كذلك وصنعوا كتابا مختصرة يترقى بها الانسان شيئا فشيئا فاذا اردت ان تناول العلم الذي فكن على جادة من
سبق كما قال ابن الجوزي في صدر الطيبة فكن على - [00:18:11](#)

تسلك سبيل السلف في مجمع عليه او مختلف او قريبا من هذا البيت. فالمقصود ان تسلك جادة فكن على طريق السلف في مجمع عليه او مختلف فالمعنى من هذه الجماعة الانباء الى ان حفظ الحديث ينبغي ان يكون بما االله الامر عند - 00:18:33

متاًخرین بحفظ المتن المعتمدة عندهم الأربعين فعمدة الاحکام فبلغ المرام رياض الصالحين وما بعد ذلك لكل حادث حديث. وكان ابو عمر المقدسي رأس الحنابلة المقدسة يقول رحمة الله الناس يقولون العلم ما كان في الصدر - 00:18:53

يقول الناس يقولون العلم ما كان في الصدر. وانا اقول يعني نفسه قال وانا اقول العلم ما دخل معك في القبر يعني ما ظهرت منفعته لك في قبرك السابع انه يتبعها بباب في ضبط خفي الفاظها - 00:19:19

وهذا الباب ساقط في اکثر طبعات الكتاب وهو من الاصفية بمکان فانه بمنزلة الشرح الوجيز جدا والنبوی له عناية بمثل هذه الصناعة فانه ختم كتاب الأربعين بباب في ضبط الفاظه وكذلك ختم كتابه - 00:19:42

كردستان العارفين بباب في ضبط خفي الفاظه بل صنف كتابا مفردا نافعا لمن يشتغل باللغة من جهة اللغة بل بالعربية كلها وهو كتاب تهذیب الاسماء واللغات. نعم الحديث الاول عن امير المؤمنین ابی حفص عمر بن الخطاب رضی الله عنه قال سمعت رسول الله صلی الله علیه وسلم - 00:20:04

كما يقول انما الاعمال بالنيات. وانما لكل امری ما نوی. فمن کان هجرته الى الله ورسوله فهجرته الى الله ورسوله. ومن کان هجرته الى دنیا يصیبها او امرأة ینکحها. فهجرته الى ما - 00:20:32

هاجر اليه رواه امام المحدثین ابو عبد الله محمد ابن اسماعیل ابن ابراهیم ابن المغیرة ابن برذبان البخاری الجعفی وابو الحسین مسلم ابن الحجاج ابن مسلم القشیری النیسابوری فی صحيحیہما الذین هما - 00:20:52

الكتب المصنفة هذا الحديث لا يوجد بهذا السیاق التام فی كتاب البخاری ولا فی كتاب مسلم بل هو ملفق من روایتين منفصلتين للبخاری قوله صلی الله علیه وسلم انما الاعمال بالنيات وانما لكل امری ما نوی جملتان تتضمنان - 00:21:12

نظرین عظیمین فالجملة الاولى خبر عن حکم الشریعة علی العمل وان العمل لا یصح الا بنیة والجملة الثانية خبر عن حکم الشریعة علی العامل والنية شرعا هي ارادۃ القلب العمل - 00:21:37

تقربا الى الله وقوله صلی الله علیه وسلم فمن کان هجرته الى الله ورسوله الى اخره تکمیل للبيان بضرب المثال فان النبي صلی الله علیه وسلم لما یعنی ما یعتد به من الاعمال - 00:22:08

في قوله انما الاعمال بالنيات وما یترتب عليها من حظ العامل فی قوله وانما لكل امری ما نوی البيان بضرب مثال یتضح به المقال. فذكر عملا صورته واحدة وهو الهجرة - 00:22:27

واخبر صلوات الله وسلامه علیه عن اثر النية فيها عملا وعاملا اذا اختلفت وغيرها من الاعمال مقیس عليها والهجرة فی الشرع هي ترك ما یکرھه الله ویأباه الى ما یحبه ویرضاه - 00:22:46

هي ترك ما یکرھه الله ویأباه الى ما یحبه ویرضاه. ومنها الهجرة الى الله ورسوله صلی الله علیه وسلم وهي نوعان احدهما هجرة الابدان وهي التي یذكرها الفقهاء فی کتبهم - 00:23:07

واعلاها الهجرة من بلد الشرک الى بلد الاسلام والآخر هجرة القلوب وهي اعظم الهجرتين فهجرتها الى الله بالاخلاص والى النبي صلی الله علیه وسلم بالاتباع ومن کانت هجرته الى الله ورسوله نية وقصد - 00:23:33

فقد حصل ما نوی ووقع اجره على الله. ولذلك قال النبي صلی الله علیه وسلم فهجرته الى الله ورسوله. اي قد قبلت منه واثیب عليها بالجزاء الحسن. قوله صلی الله علیه وسلم ومن کانت هجرته الى دنیا يصیبها او امرأة ینکحها - 00:24:02

هجرته الى ما هجر اليه اخبار بان من کانت نیته في الهجرة اصابة دنیا او تزوج امرأة فهجرته الى ما هاجر اليه لا الى الله ولا الى رسوله صلی الله علیه وسلم. فانما الاول تاجر والثاني - 00:24:22

ناکح وانما اختار النبي صلی الله علیه وسلم ایضاً المقال بضرب المثال بهذا العمل لأن الهجرة لم تكون معروفة عند العرب في احوالها فان العرب ضنین بارضه. شدید الولع فان العربية ضنین بارضه شدید الولع بها. يعز عليه ان يخرج منها الى غيرها. فلم یكونوا -

من اراضيهم الا في طلب الربيع اذا نزل بارض او هجم عليهم عدو فاجلاهم من ارضهم ما عدا ذلك فانهم كانوا يلazمون اثارهم واطلال
بладهم. فلما جاءت الشريعة باخراج المؤمنين من بلادهم التي هم شديد المحبة لها جاء للعرب عند العرب معنى -
الخروج من البلد لم يكن عندهم من قبل. فلشدته عليهم اختار النبي صلى الله عليه وسلم ضرب المثال به فهمتم لماذا ضرب
النبي صلى الله عليه وسلم المثال بالهجرة -
00:25:42

ما الجواب ها يا اخي ايه نعم ان مفارقة العربي بلده عزيزة عليه فلم تكن معروفة عندهم الا في غلبة عدو عليهم او خروجهم لاجل
مصلحة رعيتهم الارض واما ما عدا ذلك فانهم لا يخرجون منها. نعم -
00:26:00

الحديث الثاني عن عمر رضي الله عنه ايضا قال بينما نحن جلوس عند رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم طلع علينا رجل
شديد بياض الثياب. شديد سواد الشعر لا يرى عليه اثر السفر ولا يعرفه من احد. حتى -
00:26:25
فجلس الى النبي صلى الله عليه وسلم فاسند ركبتيه الى ركبتيه ووضع كفيه على فخذيه وقال يا محمد وخبرني عن الاسلام. فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم الاسلام ان تشهد ان لا الله الا الله وان محمدا رسول الله. وتقيم الصلاة وتؤتي الزكاة وتصوم رمضان -
00:26:45

وتحجج البيت وتحجج البيتين استطاعت اليه سبيلا. قال صدقت فاجبنا له يسأله ويصدقه قال فاخبرني عن الايمان قال ان تؤمن بالله
وملائكته وكتبه ورسله وكتبه ورسله واليوم الآخر وتؤمن بالقدر خيره وشره قال صدقت. قال فاخبرني عن الاحسان. قال ان تعبد الله
كأنك -
00:27:12

انك ترى فان لم تكن تراه فانه يراك. قال فاخبرني عن الساعة. قال ما المسئول عنها باعلم من السائل قال فاخبرني عن مهاراتها. قال
ان تلد الامة ربتها. وان ترى الحفاة العراة -
00:27:42
اماراتية ولا امارتها عمارتها بالافراد ايه انتبه السلام عليكم قال فاخبرني عن امارتها. قال ان تلد الامة ربتها. وان ترى الحفاة العراة
العالة رعاء يتطاولون في البنيان. قال ثم انطلق فلبثت مليا. ثم قال يا عمر اتدري من السائل -
00:28:02
قلت الله ورسوله اعلم. قال فانه جبريل اتاكم يعلمكم دينكم. رواه مسلم. هذا الحديث اخرجه مسلم وليس في النسخ التي بايدينا منه
قوله جلوس في اوله. ووقع في اخره ثم قال لي -
00:28:32

يا عمر بزيادة كلمتي لي وقوله فاسند ركبتيه الى ركبتيه ووضع كفيه على فخذيه اي اسند ركبتيه الى ركبتي النبي صلى الله عليه
 وسلم ووضع فخذيه ووضع كفيه على فخذيه. النبي صلى الله عليه وسلم وقع -
00:28:52
مصححا بذلك في حديث ابي هريرة وابي ذر مقوونين عند النسائي بساند صحيح. فيكون للكفين هو جبريل واضعا لهما على فخذيه
النبي صلى الله عليه وسلم لا على فخذيه نفسه -
00:29:16

واضح واضح ام غير واضح طيب لماذا ناس من ادب طلب العلم كيف هي كيف تصورت انت كيف تصورت كيف اين وضع جبريل
كيفه على فخذ النبي صلى الله عليه وسلم -
00:29:37

على فقد النبي صلى الله عليه وسلم. هذا يكون ادب سؤال هذا يكون ادب الاخوان ما يطيعون دلوا على طلب الحاجة وهي العلم
كيف دل على طلب الحاجة من شدة البيت ضرب الشهداء. كيف شدة على -
00:30:06
الله المستعان نعم فبأسنا واذا اسندها على فخذ النبي صلى الله عليه وسلم هي من اين جبتهها هذى وباعته هو المبالغة في اظهار
 حاجته وافتقاره الى جواب النبي صلى الله عليه وسلم -
00:30:35

فان من عادات العرب الباقيه فيهم الى اليوم انهم يفعلون ذلك اذا راموا تحصيل مطلوب معظم مظهرین الثمار له ففعله جبريل تبعا
لعاده العرب فان العربية اذا اراد ان يطلب من احد مطلوبا عظيما وضع كفيه على فخذيه واذا كان المطلوب -
00:30:59
فيه عسر ربما رمى بنفسه في حجره حتى يجيئه في مطلوبه وهو موجود اليوم في هذه البلاد على اختلاف احواله فمنهم من صار
يلقي عمامته او شيئا من من بعض ثيابه على من يريد منه حاجة ملحا فيها والاصل عند العرب هي هذه الحال انهم يفعلون ذلك

وحاجتهم الى مطلوبهم. ففعل ذلك جبريل اقتداء باعادة العرب في هذا. وقوله اخبرني عن الاسلام فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم الاسلام ان تشهد ان لا اله الا الله الحديث س يأتي بيان هذه الجملة في الحديث الثالث - 00:31:45

وقوله فاخبرني عن الایمان قال ان تؤمن بالله وملائكته الى اخر الجملة المتضمنة بيان حقيقة الایمان ايمان واركانه والایمان في الشرع له معنیان احدهما عام والآخر خاص ما هما هذی يمكن ثالث مرة تمر علينا - 00:32:05

لذلك هذه فائدة اقراء اصول العلم يصدق بعضها بعضا تتكرر مسائلها سواء كان في العقيدة ام في الحديث ام في غيرها ما الجواب؟ نعم يا اخي احدها عام وهو الدين - 00:32:29

كله كيف يكون الدين كله بان تقول التصديق بالله باطنا وظاهرا تعبدا له بالشرع المنزل على محمد صلى الله عليه وسلم على مقام المشاهدة والمراقبة. طيب هذا العام والخاص الاعتقادات الباطنة وهذا المعنى هو المقصود اذا قرن الایمان - 00:32:43

بالاسلام والاحسان. وذكر النبي صلى الله عليه وسلم في هذا الحديث اركان الایمان الستة انت من بالله وملائكته الى بها وجمعها مقرونة اتى في السنة اما في القرآن فلم تأتي مجموعة بكلكلها في سياق واحد. بل افرد ذكر الایمان بالقدر عن نظائره - 00:33:08
وقوله فاخبرني عن الانسان قال ان تعبد الله كأنك تراه فيه بيان حقيقة الایمان واركان فيه بيان حقيقة الاحسان واركانه والاحسان في الشرع له معنیان مبنيان على تصرفه اللغوي احدهما - 00:33:33

ايصال النفع ومحله المخلوق دون الخالق ويشمل جميع انواع البذل والآخر الاتقان واجادة الشيء ومحله الخالق والمخلوق معا. والمذكور منه في هذا الحديث هو الاحسان مع الخالق سبحانه وحده هو ما ذكره النبي صلى الله عليه وسلم اذ قال ان تعبد الله كأنك تراه فان لم تكن تراه فانه - 00:33:56

ويراك وحقيقة اتقان الباطن والظاهر بعبادة الله على مقام المشاهدة او المراقبة وهو قسمان احدهما الاحسان مع الله في حكمه القدرى والقدر الواجب المجزئ منه ايش الصبر على الاقدار المؤلمة - 00:34:34

والآخر الاحسان مع الله في حكمه ايش الشرعي والقدر الواجب المجزئ منه ايش نعم يا اخي طلب واعتقاد حل الحال احسن. والقدر الواجب المجزئ منه امثال الخبر بالتصديق وامتثال الطلب بفعل الواجبات - 00:35:10

وتزك المحرمات واعتقاد حل الحال فقوله فاخبرني عن امارتها بفتح الهمزة هي العلامة وتجمع على امارات اي علامات وذكر النبي صلى الله عليه وسلم في هذا الحديث علامتين للساعة الاولى ان تلد الامة ربها والامة - 00:35:49
هي الجارية المملوكة والربة مؤنث ايش الرب وجماع معانيه في اللسان العربي ثلاثة المالك والسيد والمصلح للشيء القائم عليه والثانية ان يتطاول الحفاة العراة رعاء البنيان والحفاة هم الذين لا ينتعلون - 00:36:14

وال العراة هم الذين لا يلبسون ما يستر عوراتهم قل عالة بفتح اللام مخففة هم الفقراء والرعاة بكسر الراء جمع راع وهم الذين يرعون بهائم الانعام الابل والبقر والغنم ويحفظونها في المراعي - 00:36:45

وقوله لبشت هكذا وقع في اصول الأربعين مع ان المصنف قال في شرح مسلم هكذا ظبطناه لبث اخره ثاء مثلثة من غيث وفي كثير من الاصول لبشت بزيادة ثاء المتكلم. انتهى كلامه - 00:37:05

فالمشهور من الروايات في صحيح مسلم هي لبث اخره ثاء وكل الروايتين صحيحة. وقوله مليا اي زمانا طويلا وهو بفتح اللام بفتح الميم وكسر اللام وتشديد الياء التحتانية وصح عند اصحاب السنن تقديره - 00:37:31

كم ثلاث ايام او ثلاث ليال بتلات ليال العرب تؤرخ بلياليها لانها مقدم اليوم وانما يذكرون اليوم احيانا والا الاصل في التاريخ هو الليلة عندهم وقوله فانه جبريل اتاكم يعلمكم اعلام بان السائل هو جبريل ومقصوده هو تعليم الصحابة ما بينهم - 00:37:58

من امر دينهم نعم الحديث الثالث عن ابي عبد الرحمن عبد الله ابن عمر رضي الله عنهما قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم فيقولبني الاسلام على خمس شهادة ان لا اله الا الله وان محمدا عبده ورسوله. واقام - 00:38:25

الصلاوة وابتلاء الزكاة وحج البيت وصوم رمضان. رواه البخاري ومسلم. هذا الحديث اخرجه البخاري ومسلم فهو من متفق عليه

وصوم رمضان ولم يذكر لفظة البيت الواردة عند مسلم وقوله بنى الاسلام اي الدين الذي بعث به محمد صلى الله عليه وسلم والمذكور في الحديث هي اركان الاسلام فقد مثل الاسلام ببنيان له خمس دعائم - 00:39:10

لـ خـمـس دـعـائـم قـد اـقـامـهـا اللـه عـلـيـه وـمـا عـدـاهـا مـن شـرـائـع الـدـيـن فـهـي تـتـمـة الـبـنـيـان فـشـرـائـع الـاسـلـام باـعـتـبار الرـكـنـيـة نـوـعـان اـحـدـهـما شـرـائـع
هي اـرـكـان وـهـي الخـمـس المـذـكـورـة في هـذـا الـحـدـيـث - 00:39:40

والآخر شرائع ليست باركان ممن مما يكون واجباً أو نفلاً فكل ما ادرج من الأحكام في الإسلام يسمى شرائع وفيه حديث عبدالله بن بسر عند أصحاب السنن وغيرهم أن شرائع الإسلام قد كثرت على يعني الاعمال المذكورة في دين الإسلام ومنها ما هو ركن -

00:40:05

ومنها ما ليس كذلك وقد عد النبي صلى الله عليه وسلم في هذا الحديث اركان الاسلام واحدا واحدا فذكر الركن الاول وهو الشهادتان في قوله شهادة ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله. فالشهادة - 00:40:31

00:40:31 -

والصلوة التي هي ركن ايش اي صلاة ما الجواب - 00:40:50

00:40:50

احسنـتـ هي الصلـواتـ الخـمـسـ المـكـتـوـبةـ فـيـ الـيـوـمـ وـالـلـيـلـةـ وـماـ عـدـاـهـاـ وـلـوـ قـيـلـ بـوـجـوبـهـ عـنـدـ بـعـضـ الـفـقـهـاءـ فـاـنـهـ عـنـهـمـ لـيـسـ دـاخـلـاـ فـيـ جـمـلـةـ الرـكـنـ ثـمـ ذـكـرـ الرـكـنـ الثـالـثـ فـيـ قـوـلـهـ وـاـيـتـاءـ الزـكـاـةـ وـالـزـكـاـةـ التـيـ هـيـ رـكـنـ مـنـ اـرـكـانـ الـاسـلـامـ - 00:41:16

00:41:16 - نبی هی رکن من ارکان الاسلام

هي زكاة الفطر مهيب زكاة الفطر ما هي اذا طيب جزاكم الله خير هي زكاة الاموال المعينة المبينة في دلائل الشرع ثم ذكر الركنا الرابع في قوله وحجي البيت والركن منه هو حج الفرض في العمر مرة واحدة - 00:41:36

واحدة - 00:41:36

والبيت هو بيت الله الحرام الكعبة لكن لما كان معهودا عند العرب اذا اطلقوا لفظ البيت انه الكعبة استغنى بهذه الشهادة عن الافصاح بها ثم ذكر الركن الخامس فقال وصوم رمضان والركن منه هو صوم شهر رمضان - 00:42:06

00:42:06 - شهر رمضان

صح تراكم نمتو صريح ام غير صحيح؟ صحيح. صحيح؟ الاخوان هناك مخالفين ها يا اخي اللي في الاخير احسنت صوم رمضان في كل سنة ما تقول صوم رمضان لانك اذا اطلقت يتوهم ان صومه مرة واحدة كالحج هو الركن وليس كذلك بل صوم رمضان في كل سنة - 00:42:29

نعم الحديث الرابع عن أبي عبد الرحمن ابن مسعود رضي الله عنه قال حدثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو الصادق يقول المصدوقات ان احدكم يجمع خلقه في بطن امه اربعين يوما. ثم يكون علقة مثل ذلك. ثم - 00:42:57

00:42:57 - ثم يكون علقة مثل ذلك.

ثم يكون مضفة مثل ذلك. ثم يرسل الملك فينفح فيه الروح. ويؤمر باربع كلمات. بكتب رزق واجله وعمله وشقى ام سعيد فوالذي لا
اله غيره ان احدكم ليعمل بعمل اهل الجنة حتى ما يكون بينه وبينها الا - 00:43:18

00:43:18 - ۰۱ بینها

ليعمل بعمل اهل النار حتى ما يكون بينه وبينها الا ذراع. فيسبق عليه الكتاب فيعمل بعمله - 00:43:44

عليه الكتاب فيعمل بعمله -

لأهل الجنة فيدخلها. رواه البخاري ومسلم. هذا الحديث مخرج في الصحيحين كما ذكر المصنف فهو ومن المتفق عليه الا انه ليس بهذا اللفظ عند احدهما. بل السياقات الواردة فيها تختلف - 00:44:12

00:44

يجمع خلقه في الأربعين جمعاً خفياً - 00:44:32

فتتميز صورة الجنين تميزاً اجمالياً لا تفاصيلها وارتضى هذا منتصراً له ابن القيم في كتاب التبيان والجمع في أول مراتبه يكون نطفة وهي ماء الرجل والمرأة ومبتدأ الخلق من اجتماعهما - 00:44:55

1

خلق الجنين كما جاء مصريا في حديث حذيفة بن اسيد الغفاري رضي - 00:45:18

الله عنه عند مسلم وفي هذا الطور يتبيّن الجنين اذكر هو ام انتى قوله ثم يكون مضفة اي بعد العلقة والمضفة هي القطعة الصغيرة من اللحم وهي نوعان احدهما المضفة المخلقة والآخر المضفة غير المخلقة - [00:45:41](#)

ومعنى التخليق التمام لا بدو صورة الجنين فالمضفة تكون تارة تامة وتكون تارة غير تامة بل معيبة ناقصة. فمن المضف مضغ كاملة الخلقة سالمه من العيوب ومنها ما ليس فقوله ثم يوصل اليه الملك ثم ينفع فيه الروح ويؤمر باربع كلمات - [00:46:11](#)

وقد في رواية البخاري التصريح بان النفع متاخر عن كتابة الكلمات المذكورات فتكتب الكلمات المذكورات اولا ثم تنفع فيه الروح. وهي رواية تفسر العطف المسوى هنا بالواو وان المراد به انها بمعنى ثم فتقدير الكلام ثم يؤمر باربع كلمات اي - [00:46:40](#)

باربع كلمات ثم ينفع فيه الروح وكتابة المقادير تقع مرتبين في الرحم الاولى بعد الأربعين الاولى في اول الثانية بعد الأربعين الاولى في اول الثانية جاء ذكرها في حديث حذيفة الغفارى عند مسلم - [00:47:09](#)

والثانية بعد الأربعين الثالثة بعد الأربعين الاولى اي بعد اربعة اشهر وقد جاء ذكرها في حديث ابن مسعود هذا وابيات كتابة المقادير مرتبين على ما تقدم هو الذي تجتمع به الادلة وتأتى - [00:47:34](#)

واختاره من المحققين ابن القيم رحمه الله تعالى في التبيان وفي شفاء العليل وفي حاشيته على تهذيب سنن ابي داود قوله ان احدكم ليعمل بعمل اهل الجنة الى اخرها هو باعتبار ما يبدو للناس ويظهر لهم - [00:48:03](#)

وقد التصريح به في حديث سهل ابن سعد في الصحيحين فالمرء يعمل بعمل اهل الجنة فيما يظهر للناس وله في خفي امره عمل من عمل اهل النار فيغلب عليه هذا في اخر عمره في ظهر فيعمل بعمل اهل النار - [00:48:30](#)

فيدخلها والآخر يعمل بعمل اهل النار فيما يبدو للناس. وله خبيئة من اعمال اهل الجنة فتغلبوا وعليه في اخر عمره فتظهر للناس فيدخل الجنة هذا معنى الحديث وبه يأتى المنقول عن النبي صلى الله عليه وسلم - [00:48:56](#)

بهذا الباب ولا يكون متناقضا بل ما اخبر عنه صلى الله عليه وسلم من اللفظ المجمل في حديث ابن مسعود يفسره التبيان الواقع في حديث سهل ابن سعد في الصحيحين - [00:49:26](#)

ان ذلك معلق بعمله الذي يبدو للناس لا بما يكون بينه وبين الله سبحانه وتعالى. وفي هذا المعنى قال جماعة من السلف منهم سعيد بن جبير ان الرجل ليعمل بالحسنة - [00:49:40](#)

فيدخل بها النار وان الرجل ليعمل السيئة فيدخل بها الجنة. وتفسير كلامهم ان عامل الحسنة لم يزيل مستقويا بها فرحا مستعليا على الخلق مديلا على الله بقليل عمله فيزوج في قفاه في نار جهنم. وان عامل السيئة لم يزيل خائفها اي يلحقه ضررها - [00:49:58](#)

وان يلتهمه شررها فلما استمكن خوف الله من قلبه رحمه الله ولطف به فادخله الجنة نعم الحديث الخامس عن ام المؤمنين ام عبد الله عائشة رضي الله عنها قالت رسول الله صلى الله عليه وسلم من احدث في امرنا - [00:50:30](#)

هذا ما ليس منه فهو رد. رواه البخاري ومسلم. وفي رواية لمسلم من عمل عملا ليس عليه امرنا فهو رد لعلقاً البخاري هذا الحديث مخرج في الصحيحين ايضاً. واللفظ المذكور هو لمسلم لم تختلف نسخه فيه - [00:51:00](#)

اما لفظ البخاري في اكثر النسخ فهو من احدث في امرنا هذا ما ليس فيه ووقع في بعضها ما ليس منه موافقة لرواية مسلم. والرواية الاخرى التي عند مسلم من عمل عملا ليس عليه امرنا فهو - [00:51:21](#)

ردہ عند البخاری ايضاً لكنه علقاً لها ولم يسوق اسناده اليها وفي الحديث مسألتان عظيمتان الاولى في قوله صلى الله عليه وسلم من احدث في امرنا هذا ما ليس منه فيه بيان حد المحدثة في الدين - [00:51:39](#)

التي سمتها الشريعة ايش بدعة ما الدليل كما في حديث العرياض ابن سارية عند الاربعة الا النسائي وفيه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال فان كل محدثة بدعة وبين النبي صلى الله عليه وسلم حج المحدثة في الدين وحقيقة البدعة بامور اربعة - [00:52:04](#)

اولها ان البدعة احداث وثانيها ان هذا الاحادث في الدين لا الدنيا وثالثها انه احداث في الدين بما ليس منه اي لا يرجع الى اصول الدين ومقاصده - [00:52:32](#)

ولا يمكن تخرجه وبناؤه على قواعده ورابعها ان هذا الاحادث في الدين بما ليس منه يقصد به التبعد عن هذا الاحادث في الدين بما

ليس منه يقصد به التعبد وله درجتان - 00:53:03

احداهما ان يفعله تقبلا الى الله ان يفعله تقبلا فيتدين به تقبلا الى الله. والاخر ان يتلزم كونه دينا ولو لم يعمل به ان يتلزم كونه دينا - 00:53:26

ولو لم ي العمل به فمتركتبوا البدعة لا قصد له في فعله الا محض التقرب سواء فعلها او التزم بها عادا لها انها من الدين فالحمد الصحيح للبدعة هو ما اخبر عنه النبي صلى الله عليه وسلم في هذا الحديث - 00:53:51

فالبدعة شرعا هي ما احدث في الدين مما ليس منه بقصد التعبد ما احدث في الدين مما ليس منه بقصد التعبد وقد التعبد يبينه ما سبق انه قد يكون تقبلا بفعله او التزاما بقصده - 00:54:18

وقد دخل في ذلك جميع البدع من الاعتقادات والاقوال والافعال المحدثة. اما المسألة الثانية فهي بيان حكم البدعة في قوله صلى الله عليه وسلم فهو رد اي مردود فلا يقبل من صاحبه - 00:54:41

ورواية مسلم التي علقها البخاري من عمل عملا ليس عليه امرنا اعم من اللفظ الاول لانها تبين رد نوعين من العمل احدهما عمل ليس عليه امرنا عمل ليس عليه امرنا وقع زيادة على حكم الشريعة - 00:55:03

والآخر عمل ليس عليه امرنا وقع مخالف لحكم الشريعة مثل ايش في الاول نعم لا دخولنا في العادات والاباحات هذى فيها خلاف زيادة ركعة الصلاة واش زيادة على الثالث في الوضوء. هذه كلها وقعت زيادة على حكم - 00:55:28

الشريعة طيب والذي وقع مخالف لحكم الشريعة مثل ايش ما الجواب مثل الموالد التي يعظم بها من يعظم من الناس على وجه التقرب الى الله سبحانه وتعالى بذلك صحيح كلامهم غير صحيح - 00:56:06

ليس صحيح على القاعدة. قلنا ايش؟ وقع مخالف لحكم الشريعة. يعني عندنا حكم في الشريعة وخالفه هذا يدخل في الزيادة الذي ذكره يدخل في الزيادة احسنت مثل الخروج على ولادة الجور. من المسلمين - 00:56:35

فان هذا وقع مخالف لحكم الشريعة. لأن حكم الشريعة تحريم الخروج عليهم ومثل اكل الربا ومثل استعمال الملهيات المحمرة. فهذه وقعت على خلاف حكم الشريعة فهذا الحديث بهذه الرواية اصل جليل في ابطال البدع المحدثات - 00:56:57

وانكار المنكرات الواقعات واضح؟ هذا الحديث بهذه الرواية يبطل مقامين فاشيين بين الناس احدهما البدع المحدثات والثاني المنكرات الظاهرات لأن الاول وقع زيادة على حكم الشريعة والثاني وقع مخالف لحكم الشريعة - 00:57:24

فهذا الحديث يسلط على الرد للرد على المبتدةة الضلال ويسلط ايضا بالرد على اهل الفساد والانحلال وهو ميزان للاعمال الظاهرة كما ان حديث عمر رضي الله عنه المتقدم في الاعمال بالنیات ميزان الاعمال الباطنة - 00:57:50

افاده ابو العباس ابن تيمية الحفيد وعبد الرحمن ابن سعدي رحمهما الله. فميزان الشريعة باعتبار الباطن هو حديث من عمر رضي الله عنه وميزانها باعتبار الظاهر هو حديث عائشة رضي الله عنها وتقدم ان ذكرنا في - 00:58:12

مجلس سابق ان من دقائق اللطائف ان هذين الحديدين وقع في رواية اتفاقات من رواية عمر فقط في الاول ورواية عائشة فقط في الثاني ولم يصح هذا الحديث عن احد من الصحابة سواهما والنكتة في ذلك ان الميزان لا يستقيم الا اذا كان بيده واحد فاذا كان الوزان - 00:58:35

اكثر من واحد واختلفت فيه اليدي تغير الوزن. فحرضا على عدم اختلال رواية هذين الحديدين لم تأتي من رواية التفاتات الا عن صحابي واحد في كل منهما. نعم الحديث الثالث عن ابي عبدالله النعمان ابن بشير رضي الله عنهما قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول - 00:59:01

ان الحال بين وان الحرام بين وبينهما امور مشتبهات لا يعلمها كثير من الناس. فمن التقشب هاتف قد استمع لدینه وعرضه. ومن وقع في الشبهات وقع في الحرام كالراعي يرعى حول الحمى يوشك ان يرتع فيه - 00:59:27

الواون لكل ملك حماء الواون حمى الله محارمه. الواون في الجسد مضفة اذا صلحت صلح الجسد كله واذا فسدت فسد الجسد كله الا وهي القلب. رواه البخاري ومسلم هذا الحديث اخرجه البخاري ومسلم كما ذكره المصنف - 00:59:47

فهو من المتفق عليه وفيه الاخبار بان الاحكام الشرعية الطلبية من جهة ظهورها نوعان احدهما بين جلي فالحال بين كحل بهيمة الانعام وحرمة الزنا والنوع الثاني مشتبه متشابه - [01:00:10](#)

لا يتميز الا بعسر والمحكم والمتشابه مسألة من المسائل العظام في ادراك الاحكام في ابواب الخبر والطلب والمحاجة اليه ها هنا منها هو بيان معنى المتشابه في الشرع اذا اطلق - [01:00:48](#)

فالمتشابه له في الشرع اطلاقان احدهما اطلاق عام يراد به ان الشريعة يشبه بعضها بعضها ويصدق بعضها بعضها. ومنه قوله تعالى كتابا متشابها اي يشبه بعضه بعضه ويصدق بعضه بعضه - [01:01:17](#)

والسنة واقعة كذلك تبعا للكتاب لاجتماعهما في كونهما وحيانا والشريعة كلها مبنية على الكتاب والسنة فهي حينئذ متشابهة اي يصدق بعضها بعضها والثاني اطلاق خاص وله معنيان احدهما ما استأثر الله بعلمه فخفي علينا - [01:01:39](#)

ما استأثر الله بعلمه فخفي علينا ومحله خطاب الشريعة الخبري ومحله خطاب الشريعة الخبري ومنه معرفة حقائق صفات الله واهوال يوم القيمة فلا يعلمها الا هو وحده والاخر ما لم - [01:02:11](#)

يتضح معناه ولا تبيّن دلالته ما لم يتضح معناه ولا تبيّن دلالته ومحله اي نوع من الخطاب خطاب الشريعة الظبي خطاب الشريعة الظبي وهو الوارد في هذا الحديث اذ بين النبي صلى الله عليه وسلم - [01:02:40](#)

ان الناس فيما يشتبه عليهم من الاحكام الشرعية الطلبية قسمان الاول من يكون متبيّنا لها عالما بها واليه اشير بقوله لا يعلمهم كثير من الناس فانه يدل على ان من الناس من يعلم حقيقتها ولا تبقى متشابهة - [01:03:08](#)

عنه فان النبي صلى الله عليه وسلم لم ينفي العلم بها عن جميع الخلق بل عن اكثراهم ولا حرج على من تبيّن له المتشابه فصار حكم الشريعة فيه عنده ظاهر - [01:03:41](#)

ان يتناوله لانه ليس شبهة في حقه فهو عالم بحقيقة حكمه وغيره ليس كذلك الا انه لا يحسن به الا ان يتقي طعن الناس مستبرئا لعرضه كما في حديث صفية كما في حديث انها صفية - [01:04:00](#)

المعروف في الصحيحين وغلق ما يرد منه على العبد نقص وطعن في عرظه من مسالك الشرع المقررة فيه فان العبد مأموم بالا ينزل نفسه موقع الفتنة وان لا يفتح عليها ابواب المحن والا يكون فتننة لعباد الله عز - [01:04:28](#)

ومن وقر هذا المعنى بسانه من وقرأ هذا المعنى في قلبه علم ان جريان لسانه ينبغي ان يكون بعقل ان امساكه ينبغي ان يكون بعقل لئلا يفتنه نفسه ولا يفتنه المسلمين به - [01:04:58](#)

والقسم الثاني من لم يتبيّنها ولا علم حكم الله فيها من لم يتبيّنها ولا علم حكم الله فيها. وهؤلاء قسمان ايضا احدهما المتقي للشبهات التارك لها المتقي للشبهات التارك لها. والآخر الواقع فيها الراكع في جنباتها - [01:05:22](#)

والواجب على من لم يتبيّن حكم المتشابه ان يتقيه. ان يتقيه فلا ي الواقعه فلا ي الواقعه لامرين احدهما الاستبراء لدينه وعرضه كما في قوله صلى الله عليه وسلم فمن اتقى الشبهات فقد استبراً لدينه وعرضه - [01:05:54](#)

والثاني ان من وقع في الشبهات جرته الى المحرمات وضرب الرسول صلى الله عليه وسلم لذلك مثلا بالراعي الذي يرعى انعامه حول حمى الملوك وهو ما يحمونه من الارض لمصلحة خاصة او عامة فانه يوشك - [01:06:18](#)

اي يقرب ان ترتع بهائمه فيه. فمن رعى حول الحمى لم يأمن ان تدخل بهائمه فتفسده فيضمن ذلك ويعاقب عليه ولملك الملوك سبحانه وتعالى حمى الله محارمه. لانه سبحانه وتعالى حماها - [01:06:42](#)

ومنع الخلق منها وسمها حدودا وقال تلك حدود الله فلا تقربوها فمن تجرها على الشبهات وقع في الحرام او قرب من ذلك وجعل انقاء الشبهات برزخا حائلًا بين العبد وبين الواقع في الحرام - [01:07:06](#)

فان الشريعة رتبت طرائق عدة لوقاية الخلق من الحرام. من جملتها امرهم باتقاء الشبهات التي توقعهم في الحرام فان الشبهات في مرتبة دون الحرام لانها غير متبينة للعبد اهي حلال ام حرام ومع كون - [01:07:31](#)

ذلك فقد امر العبد بان ينذر عنها وان يكف نفسه دونها. وقاية له من الواقع من في الحرام وبه تعلم غلط كثير من الخلق من

المتشرعة وغيرهم ممن ينتحل القول بان الامر اذا - 01:07:51

الم يكن محظما فالدخول فيه واسع من يقول اذا لم يكن الامر محظما فالدخول فيه واسع. وهذا غلط. بل اذا كان الامر مشتبها فانه لا يجوز الدخول فيه حفظا لدين العبد ووقاية لعرضه - 01:08:13

واوضحه يعني مثلا اليوم هناك شركات تعرف بشركات الاسهم من هذه الشركات مشتبه لا يجزم المفتى بانها حلال ام حرام
فاما قال المفتى للسائل هذه الشركات لا اقطع فيها بالتحريم - 01:08:39

فالامر واسع وهي عندي مشتبهه فانت وما ترى كان جوابه صحيحا ام غير صحيح؟ غير صحيح ولكنه يقول هذه الشركات التي تسأل عنها لا اقطع فيها بتحريم بل هي عندي مشتبهه والشرع امرك ان تتقى الشبهات كي لا تقع في الحرام. فلا تدخل فيها - 01:09:08
وقاية لدينا وعرضك. لكن لما رق دين كثير من الخلق وضعف علمهم صار من المتشرعة وغيرهم من ينتحل القول بان الامر اذا لم يكن محظما فانه يجوز تناوله ايا كان سواء في باب الاموال او غيرها من - 01:09:36

الابواب قوله صلى الله عليه وسلم في اخر الحديث وان في الجسد مضغة ابانية عن عظيم اثر القلب صلاحا وفسادا. وان العبد اذا صلح قلبه صلحت جوارحه واذا ابتدى قلبه فسدت جوارحه. قال ابو العباس ابن تيمية الحفيد في الفتاوی المصرية القلب ملك البدن
والاعضاء جنوده - 01:09:56

فاما طاب الملك طابت جنوده واذا خبت الملك خبست جنوده. انتهى كلامه. ويروى في هذا المعنى شيء عن ابي هريرة رضي الله عنه
بأسباب فيه ضعف. نعم الحديث السابع عن ابي رقية تميم ابن اوس الداري رضي الله عنه. عن ابي رقية تميم ابن اوس الداري رضي -
01:10:26

الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال الدين النصيحة قلنا لمن؟ قال الله ولكتابه ولرسوله ولائمة المسلمين وعامتهم. رواه مسلم
قوله صلى الله عليه وسلم الدين النصيحة اي كل الدين - 01:10:51
مرده الى النصيحة وحقيقة النصيحة شرعا قيام العبد بما لغيره من الحقوق. فالنصيحة لله ولكتابه ولرسوله ولائمة المسلمين وعامتهم هي القيام بحقوقهم وهذا المعنى هو الحد الجامع لحقيقة النصيحة شرعا. وما ذكر سواه فانه
يرجع اليه - 01:11:15

والنصيحة باعتبار منفعتها نوعان احدهما ما منفعتها مقصودة في الاصل للناصح ما منفعتها مقصودة في الاصل للناصح وهي
النصيحة لله ولرسوله صلى الله عليه وسلم ولكتاب الله عز وجل والآخر ما منفعتها مقصودة في الاصل - 01:11:49
للناصح والمنصوح معا وهي النصيحة لائمة المسلمين وعامتهم فيكون المنتفع من بذل النصيحة في النوع الاول هو الناصح اذا نص
له ولكتابه ولرسوله صلى الله عليه وسلم اما في النوع الثاني فان المنفعة مشتركة بين الناصح والمنصوح - 01:12:20
قوله صلى الله عليه وسلم ولائمة المسلمين اي اصحاب الولايات فيهم وهو يعم كل من ولی ولاية صغيرة او كبيرة كالامام الاعظم
والقاضي والمفتى والمعلم ومدير الادارة واشباههم. فان هؤلاء يجتمعون في كونهم يلون ولاية من ولايات - 01:12:44
مسلمين اما عامة واما خاصة وهذا المعنى هو الذي يراد به ائمة المسلمين اذا جمعوا اما عند الافراد في قول القائل امام المسلمين او
الامام فالمراد به السلطان الاعظم دون غيره - 01:13:17

نعم الحديث الثامن عن عبدالله بن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال امرت ان اقاتل حتى يشهدوا ان لا اله
الله وان محمدا رسول الله. ويقيموا الصلاة ويؤتوا الزكوة. فاما فعلوا ذلك - 01:13:42

اعظم مني دماءهم واموالهم الا بحق الاسلام. وحسابهم على الله تعالى رواه البخاري ومسلم هذا الحديث اخرجه البخاري ومسلم فهو
من المتفق عليه واللفظ للبخاري وليس فيما بآيدينا من نسخ الكتابين الوثيقة لفظ تعالى - 01:14:04

ومثله يجوز ذكره تأدبا لا بقصد الرواية وقد ذكر النبي صلى الله عليه وسلم في الحديث جملة من شرائع الاسلام ترجع الى نوعين
النوع الاول ما يثبت به الاسلام وهو الشهادتان - 01:14:33

فمن جاء بهما ثبت له عقد الاسلام وصار مسلما معصوم الدم والمال والنوع الثاني ما يبقى به الاسلام واعظمها اقامة الصلاة وaitate

الزكاة ولهذا ذكر في هذا الحديث فليس معنى الحديث ان العبد يقاتل حتى يأتي بالشهادتين ويقيم الصلاة ويؤتي الزكاة - 01:14:56
وانه لا يكفي عنه الا بعد اجتماعها لان دلائل الوحيدين ظاهرة في الاكتفاء بالشهادتين عصمة الدم والمال ولكنه اذا جاء بهما عصمه حالا ثم لرمه ما بقي وراء الشهادتين من احكام الدين - 01:15:29

المعظمه وقوله فاما فعلوا ذلك عصموه مني دماءهم واموالهم اي صارت دمائهم واموالهم حراما غير حلال لما علم من ظاهرهم دون اعتداد بباطلهم وهذه العصمة نوعان احدهما عصمة الحال ويكتفى فيها بالشهادتين - 01:15:56

فمن اقر بالشهادتين عصم دمه وماله حالا والثاني عصمة المال يعني العاقبة ولا يكتفى فيها بالشهادتين بل لا بد من الاتيان بحقوقهما من اركان الاسلام وغير ذلك من الشرائع وعندئذ - 01:16:30

يحكم ببقاء اسلامه وامتداد ما ثبت له من العصمة ابتداء فيكون الذي بالشهادتين عند دخوله الاسلام ات بما يعصم دمه وماله.

فيتوقف عن قتاله ونهب ماله. فإذا التزم بعد بحقوق الاسلام واعظمها الصلاة والزكاة فقد ثبتت له عصمة المال - 01:16:59

اما من يأتي بالكلمة الطيبة لا الله الا الله دون بقية شرائع الاسلام فلا تبقى له عصمة المال بل عنه وهذا هو المعنى المراد في الحديث وقوله الا بحق الاسلام اي لا تنتفي منهم هذه العصمة - 01:17:27

الا بحق مبين في الاسلام. وهو نوعان احدهما ترك ما يبيح دم المسلم وماله من الفرائض ترك ما يبيح دم المسلم ودم ما يبيح دم المسلم وماله من الفرائض والآخر انتهاك ما يبيح دم المسلم وماله من المحرمات - 01:17:50

انتهاك ما يبيح دم المسلم وماله من المحرمات فإذا وجد احدهما اخذ العبد به لانه حق الاسلام مثلا ترك ما يبيح دم المسلم او ما له من المحرمات من الفرائض - 01:18:20

مثل مثل الصلاة اذا تركها فانه يقتل ومثل الزكاة عند الحنابلة وجماعة من الفقهاء ان من امتنع منها فانه يؤخذ تؤخذ الزكاة ويؤخذ شطر ماله فهذا لانه ترك شيئا من الفرائض عوقب بذلك - 01:18:39

والثاني انتهاك شيء من المحرمات مثل قتل نفس او الوقوع في فاحشة الزنا. نعم الحديث التاسع عن ابي هريرة عبد الرحمن بن صخر الدوسي رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه - 01:19:01

يقول ما نهيتكم عنه فاجتنبوه وما امرتكم به فاتوا منه ما استطعتم. فاما اهلك الذين من قبلك كثرة مسائتهم واختلافهم على انبائهم رواه البخاري ومسلم. هذا الحديث اخرجه البخاري ومسلم - 01:19:22

هو من المتفق عليه واللفظ لمسلم لكنه قال فافعلوا منه عوض قوله فاتوا منه. وفي الحديث بيان الواجب علينا في الامر نهي فالواجب في النهي الاجتناب وهو الترك مع مباعدة السبب الموصى الى المحرم وهو الترك مع مباعدة السبب الموصى الى المحرم - 01:19:42

وهذه قاعدة الشريعة فيما ينهى عنه الامر بالمباعدة مع النهي عن المواقعة وليس مجرد النهي والواجب في الامر بالمباعدة مع النهي عن المواقعة الامر بالمباعدة مع النهي عن المواقعة وليس مجرد النهي والواجب في الامر فعل ما استطيع منه فقوله وما امرتكم به فاتوا منه ما استطعتم. دليل على ان فعل المأمور معلق بالاستطاعة. فمن المأمورات معلقة بالاستطاعة. فقوله فاما اهلك الذين - 01:20:43

من قبلكم الحديث هم اليهود والنصارى فان الخطاب النبوى عند ذكر من قبلنا انهم هم اليهود والنصارى بخلاف الوارد في التصرف القرأنى. فان الوارد في التصرف القرأنى اذا ذكر من قبلنا فالمراد - 01:21:03

وبه من جميع الامم المتقدمة من اليهود والنصارى والمجوس والصابئة وغيرهم واضح فرق بين التصرف القرأنى والخطاب الواقع عند ذكر من قبلنا في الحديث النبوى. فإذا ذكر من قبلنا او من قبلكم في الحديث النبوى فانه يختص باليهود والنصارى - 01:21:27
اما اذا وقع في الخطاب القرأنى فانه يعم من قبلنا من اليهود والنصارى والمجوس والصابئة وغيرهم والخطاب الشرعي في الكتاب والسنة له دقائق من التصرف من ادركها فهم الشرع ومن جهلها خفيت عليه كثير من معالم الشرع وقبيل ايام اقول بعض الاخوان

اقول مع - 01:21:55

النصيحة فان الله عز وجل لم يضفها الى نفسه في القرآن ابدا جاء في القرآن ولقد وصينا الذين من قبلكم واياكم وصية لكن هل جاء في القرآن نصحناه او ننصحكم - 01:22:20

من الله عز وجل؟ الجواب لا لماذا طيب لا متفقين على المقدمة الاولى انها لم تقع. طيب ارجعوا باذهانكم قلنا ان النصيحة شرعا ايش قيام العبد ايش؟ بما لغيره من الحقوق - 01:22:40

وليس على الله عز وجل حق ليس على الله عز وجل حق فالانتفاء حق واجب عليه سبحانه وتعالى فلا مدخل للنصيحة في الافعال المضافة اليه سبحانه وتعالى فمع جلالتها لم تكن من الافعال المضافة اليه سبحانه وتعالى لاجل هذا المعنى. نعم - 01:23:08
الحديث العاشر عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله تعالى طيب لا الا طيبا وان الله امر المؤمنين بما امر به المرسلين. فقال يا ايها الرسل كلوا من الطيبين - 01:23:32

واعملوا صالحا وقال يا ايها الذين امنوا كلوا من طيبات ما رزقناكم ثم اكل الرجل يطيل السفر اشعت اغبر يمد يديه الى السماء. يا رب يا رب. ومطعمه حرام ومشربه - 01:23:53

حرام وملبسه حرام. وغذي بالحرام فاني يستجاب لذلك؟ رواه مسلم هذا الحديث اخرجه مسلم واوله عنده ايها الناس ذكر اية المؤمنون الى قوله تعالى اني بما تعلمون عليم وقوله صلى الله عليه وسلم ان الله طيب - 01:24:13

اي قدوس متنزه عن كل ما ينافي كماله وقوله الا طيبا اي الا فعلا طيبا والمراد بالفعل الايجاد فيندرج فيه الاعتقاد والقول والعمل والطيب منها ما اجتمع فيه امران اولهما - 01:24:44

الاخلاص لله عز وجل وثانيهما اتباع لرسول الله صلى الله عليه وسلم وقوله وان الله امر المؤمنين بما امر به المرسلين فيه تعظيم للمأمور به لانه كما امر به المؤمنون فقد امر به المرسلون الذين هم سادات المؤمنين - 01:25:16

وارفعهم مقاما ففيه اغراء بلزمته والمأمور به في الاية والتي تليها شیئان احدهما الاكل من الطيبات والآخر عمل الصالحات وقوله ثم ذكر الرجل يطيل السفر اشعت اغبر الى اخره اشتغلت هذه الجملة على - 01:25:45

ذكر اربعة امور من مقتضيات الاجابة من مقتضيات الاجابة واربعة امور من مقتضيات منعها وهذا من احسن البيان واكمله على وجه المقابلة مبني ومعنى. فان النبي صلى الله عليه وسلم ذكر اربعة امور - 01:26:19

قوبلت في اربعة امور. اما المقتضيات للاجابة فاطالة السفر ومدوا اليدين الى السماء والتلوس الى الله عز وجل باسم رب والالاح

عليه في الدعاء بتكرار ذكر الربوبية وانما ذكرت اطالة السفر - 01:26:39

مع كون اصل السفر مجرد تأكيدا لكمال حاله في استحقاق الاجابة فانه ليس مسافرا فحسب بل هو مسافر سفرا عظيما وصف بالطول والشعت والاغبار اما مواطن الاجابة فالمطعم الحرام - 01:27:06

والمشرب الحرام والملبس الحرام والغذاء الحرام طيب الغذاءليس هو الطعام والشراب فلماذا افرد بالذكر ما الجواب ايش هذا زيادة عنه يعني الغذاء يصير ايش عام كيف قام نعم كل - 01:27:30

نعم احسنت تقول الغذاء اسم جامع لكل ما به قوام البدن ونمائه اسم جامع لكل ما به قوام البدن ونمائه ومنه النوم والدواء وهذه الزائدة على المطعم والمشرب وقوله فاني يستجاب - 01:28:08

له اي كيف يستجاب له والمراد تبعيد اجابة دعوه. لا القطع بانها لا تجaby فقد يجري من حكمة الله عز وجل ما يقتضي اجابة دعائه.

فان الله عز وجل تجيز للمشركيين كما قال تعالى - 01:28:32

فلما رکوا في الفلك دعوا الله مخلصين له الدين فلما نجاهم اذا وذا رکوا في دعوا الله مخلصين له الدين فلما نجاهم الى البر اذا هم يشركون اجاب دعائهم ام ما اجاب - 01:28:58

اجاب فايهم اولى بحصول الاجابة الكافر ام المؤمن العاصي المؤمن العاصي لكن مقصود الحديث هو تبعيد وقوع ذلك لا القطع باحالته فمن كان على هذه الحال من المؤمنين بعدت اجابته. ومن كان على خلافها قربت اجابته. نعم - 01:29:17

الحادي عشر عن أبي محمد الحسن ابن علي ابن أبي طالب سبط رسول الله صلى الله عليه وسلم وريهانته رضي الله عنها.

قال حفظت من رسول الله صلى الله عليه وسلم. دع ما يربيك الى ما لا يربيك - 01:29:42

رواه الترمذى والنسائى وقال الترمذى حديث حسن صحيح هذا الحديث حديث اخرجه ابو عيسى في الجامع والنسائى في الماجتبى من السنن المسندة المعروفة بالسنن الصغرى واللفظ المذكور هو لفظ الترمذى - 01:30:02

وزاد فان الصدق طمأنينة وان الكذب ريبة وفي الحديث تقسيم الواردات القلبية الى قسمين الاول الوالد الذي يربيك اي ينشئ في قلبك الريب والريب هو قلق النفس واضطرابها والريب هو قلق النفس واضطرابها. اختاره جماعة من المحققين كابي العباس ابن تيمية الحفيد. وتلميذه ابن القيم وحفيدته - 01:30:25

ابل تلمذة ابي الفرج ابن رجب رحمة الله والثاني الوالد الذي لا يربيك وهو ما لا يتولد من اتيانه قلق النفس واضطرابها ويسمى الاول اثما ويسمى الثاني بالذنب. وسيأتي ذلك في حديث وابسة ابن معبد رضي الله عنه - 01:31:05

قرود الريب انما يكون في الامور المشتبهة التي تقدم ذكرها في حديث النعمان اما الامور البينة من حلال وحرام فلا يرد فيها الريب عند من صح دينه وقوى يقينه من المسلمين - 01:31:34

والامور به شرعا في القسم الاول ان تدعه وفي القسم الثاني ان تأتيه والحديث المذكور اصل في الرجوع الى حواجز القلوب اي ما تشتمل عليه القلوب وبذلك جرى عمل الصحابة وفتياهم - 01:31:54

رضي الله عنهم لكن الرجوع الى حواجز القلوب يخص به من كمل ايمانه وشهر دينه دون من كان تبعا للاهواء والشبهات والشهوات نعم الحديث الثاني عشر عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من حسن اسلام المرء تركه -

01:32:22

هاما لا يعنيه حديث حسن رواه الترمذى وغيره هكذا. هذا الحديث اخرجه الترمذى في الجامع وابن ماجة في السنن من حديث ابي هريرة مسندا ثم رواه الترمذى من حديث علي بن الحسين رحمة الله مرسلا - 01:32:57

وهو المحفوظ في الباب فلا يثبت هذا الحديث مسندابل هو ضعيف من جهة الرواية اما من جهة الدراسة فان اصول الشريعة وقواعدها تصدقه وتشهد له وفي هذا الحديث الارشاد الى ما يقع به حسن الاسلام - 01:33:17

والاسلام اثم لجميع شرائع الدين الباطنة والظاهرة وله مرتبتان الاولى مطلق الاسلام مطلق الاسلام وهو القدر الذي يثبت به عقد الاسلام وهو القدر الذي يثبت به عقد الاسلام. فما تلتزم به العبد صار مسلما داخلا في جملة اهل القبلة - 01:33:41

وحقiqته التزام شهادة ان لا الله الا الله وان محمدا رسول الله والقيام بحقوقهما والثانية حسن الاسلام وحقيقة امتثال شرائع الاسلام ظاهرا وباطنا. امتثال شرائع الاسلام ظاهرا وباطنا باستحضار مشاهدة الله - 01:34:12

او مراقبته للعبد وهذا القيام تحقق بمرتبة الاحسان المذكورة في حديث جبريل المتقدم وحديث الباب يتعلق بالي مرتبة بالمرتبة الثانية فمن حسن الاسلام ترك العبد ما لا يعنيه ومعنى يعنيه - 01:34:43

اي تتوجه اليه رعايته وتتعلق به عنایته بحيث يكون مقصوده ومطلوبه والذي لا يعني العبد هو ما لا يحتاج اليه في القيام بما امر به من عبادة الله وما لا يحتاج اليه في القيام - 01:35:14

بما امر به من عبادة الله وافراد ما لا يعني لا تنحصر ولكن يمكن ردها الى اربعة اصول اولها المحرمات وثانيها المكرهات وثالثها المشتبهات لمن لا يتبيّنها ورابعها فضول المباحثات - 01:35:41

وهي ما زاد عن حاجة العبد منها فالى هؤلاء يرجع جماع ما لا يعني العبد فكل فرد مندرج في واحد منهن فهو داخل في جملة ما لا يعنيك فاذا اردت ان تتبين منزلة حسن اسلامك - 01:36:20

فاعمل ما انت فيه من قبيل او جبير في هذه الاصول الاربعة. فاذا وجدته راجعا الى واحد منها فاعلم انك مشتغل بما هذا يعنيك واطلب لنفسك التجاة بالتماس ما يعنيك - 01:36:39

نعم الحديث الثالث عشر عن ابي حمزة انس بن مالك رضي الله عنه خادم رسول الله صلى الله عليه وسلم. عن النبي الله عليه وسلم

قال لا يؤمن احدكم حتى يحب لأخيه ما يحب لنفسه. رواه البخاري ومسلم - 01:36:54

هذا الحديث اخرجه البخاري ومسلم كما ذكر المصنف فهو من المتفق عليه واللفظ للبخاري ومعنى قوله لا يؤمن احدكم اي لا يكمل ايمانه فالمراد بنفي الایمان هنا نفي كماله المتضمن بلوغ - 01:37:15

غايتها ونهايته لا نفي اصله فمحبة المؤمن لأخيه ما يحب لنفسه هي من كمال الایمان لكنها كذلك من الفرائض الواجبة لأن كل بناء جاء في الحديث النبوى متضمنا نفي الایمان - 01:37:39

فما بعده من المأمور به فهو فرض واجب. ذكر هذا ابو العباس ابن تيمية الحفيد في كتاب الایمان وحفيده بالتلمذة ابو الفرج ابن رجب في فتح الباري. فايما حديث وجدته صدره نفي الایمان - 01:38:06

فاعلم ان ما فيه من المذكور بعده واجب وقد يكون مما يتعلق باصل الایمان او يكون مما يتعلق بكمال الایمان وقوله لأخيه اي المسلمين ان عقد الاخوة الایمانية كان معه دون غيره - 01:38:26

والذى يحبه العبد لنفسه هو الخير كما جاء مصريحا به في رواية النسائي وابن حبان ونصها ما يحب لنفسه من الخير وهو يستلزم ان يكره لأخيه ما يكره لنفسه من الشر - 01:38:48

وانما ترك ذكر ذلك في الحديث اكتفاء بان حب الشيء يستلزم كراهية نقيضه والخير في الشر اسم لكل ما يرغب فيه شرعا قسم لكل ما يرغب فيه شرعا وهو نوعان - 01:39:10

الاول الخير المطلق وهو المرغب فيه من كل وجه والثاني الخير المقيد وهو المرغب فيه من وجه دون وجه مثل ايش الخير المطلق مثل العلم والخير المقيد مثل المال لأن المال قد يكون خيرا وقد يكون - 01:39:33

شرا فهو خير من وجه دون وجه اخر والفرق بينهما ان الخيرية في الاول متعلقة باصله والخيرية في الثاني متعلقة بقصده فانه اذا وضعه في باب امر الله عز وجل به كان خيرا باعتبار القصد - 01:40:13

فانصرفه الى غير ذلك لم يعد خيرا وبه يعلم معنى الحديث فما كان من الخير المطلق وجب عليك ان تحبه لأخيك كما تحبه لنفسك واما ما كان من الخير المقيد فان علمت له فيه صلاحا وجب عليك ان تحبه له - 01:40:40

وان خشيتك منه عليه فسادا لم يجب عليك ان تحبه له واضح مثلا واحد من اخوانك رشح لمنصب من المناصب الدينية وانت يغلب على ظنك ان فيه ضررا عليه فحينئذ يجب عليك ان تحبه له كما تحبه لنفسك ام لا يجب - 01:41:09

لا يجب لانه يغلب على ظنك انه يتضرر به. فحين اذ يكون عموم الخير في الحديث مخصوصا بما ذكر انفا من التفريق بين الخير المطلق والخير المقيد. فالخير المطلق ومحله امور الدين يجب ان تحبه كما تحبه لنفسك تحبه لأخيك - 01:41:39

كما تحب لنفسك. واما الخير المقيد وهو المتعلق بامور الدنيا فان ذلك يرجع الى ما ذكرنا مما او يرجى حسنا وقبحا. نعم. الحديث الرابع عشر عن ابن مسعود رضي الله عنه قال قال رسول الله - 01:41:59

صلى الله عليه وسلم لا يحل دم امرئ مسلم الا باحدى ثلاث الثيب الزانى والنفس بالنفس والتارك لدينه المفارق للجماعة رواه البخارى ومسلم هذا الحديث اخرجه البخاري ومسلم كما ذكر المصنف - 01:42:19

واللفظ لمسلم الا انه قال دم امرئ مسلم يشهد ان لا الله الا الله واني رسول الله وقوله الا باحدى ثلاث استثناء بعد نفي وهو مفيد الحصى عند علماء المعانى - 01:42:42

وروبيت احاديث عدة فيها زيادة على هؤلاء الثلاث وعامتها ضعاف ولا يعرف من الفقهاء قائل لها. قائل بها والمقبول من الاحاديث المتضمنة لما يحل به دم المسلم يمكن رده الى حديث ابن مسعود - 01:43:04

بينه ابو الفرج ابن رجب في جامع العلوم والحكم فاحسن فيكون هذا الحديث دالا على الحصر. فانه لا يوجد فرد من الافراد التي يحل بها الدم الا لا وهو يرجع الى اصل مذكور في هذا الحديث - 01:43:28

فان اصول ما يحل دم المسلم ثلاثة الاول انهاك الفرج الحرام والمذكور منه في حديث الباب الزنا بعد الاحسان في قوله الثيب الزان والمحصن في هذا الباب هو من وطا وطا كاما في نكاح تام - 01:43:49

والثاني سفك الدم الحرام سفك الدم الحرام والمذكور منه في حديث الباب الزنا او المذكور منه في حديث الباب قتل النفس بقوله والنفس بالنفس والمراد بها النفس المكافئة اي المساوية شرعا - 01:44:24

والثالث ترك الدين ومفارقة الجماعة ترك الدين ومفارقة الجماعة وذلك بالردة عن الاسلام وهو المنصوص عليه في حديث ابن مسعود رضي الله عنه كافر ما ينتهك به دم المرء المسلم ترجع الى المذكور في هذا الحديث - 01:44:50
لاندرجها في اصول مبينة فيه بامثلتها نعم الحديث الخامس عشر عن ابي هريرة رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من كان يؤمن بالله واليوم الى اخره فليقل خيرا او ليصمت. ومن كان يؤمن بالله واليوم الاخر فليكرم جاره. ومن كان يؤمن بالله واليوم الاخر - 01:45:17

اخري فليكرم ضيفه. رواه البخاري ومسلم. هذا الحديث اخرجه البخاري ومسلم فهو من المتفق عليه لكن بلفظ فلا يؤذني جاره اما جملة فليكرم جاره فهي عند مسلم وحده وذكر النبي صلى الله عليه وسلم في هذا الحديث ثلاثة من خصال الائمه التي يحصل بها كماله الواجب - 01:45:43

احدها يتعلق بحق الله وهو قول الخير او الصمت عما عداه والاخرين يتعلقان بحقوق العباد وهم اكرام الجاني والضيف وليس للاكرام حد يوقف عنده وتبرأ الذمة بفعله بل كل ما يدخل في الاكرام عرفا فهو مندرج في الامر - 01:46:13
فتقدير الاحترام مرده الى العرف. وفي مثل هذا قول ابن سعدي في منظومة في منظومته والعرف معمول به اذا ورد ايش حكم من الشرع الشريف لم يحد فالامر بالاكرام لم يحد شرعا ان يقدر في الشرع. فمرده الى العرف - 01:46:44
وهذه قاعدة الشريعة في حقوق العباد انها موكولة الى العرف بخلاف حقوق الله فانها موكولة الى الشرع لماذا جاءت حقوق الله؟ موقوفة على الشرع وحقوق الخلق مردودة الى العرف - 01:47:07

يعني شيئا قليلا لانها لان العرف يتغير فتتغير بعده حقوق الناس فقيام مصالح الخلق بينهم في ملاحظة عرفهم. واما حقوق الله فانها لا تتغير ولا تتبدل ولا تحكموا عليها تقلب الدول وتطاول السنين بل هي ثابتة مقررة معينة شرعا لا زيادة عليها ولا - 01:47:29
لا نقص فيها ولم يثبت تقدير حد الجوار بشيء معين والاحاديث الواردة في ذلك ضعيفة فيرجع في تقدير حد الجار الى العرف ايضا والضيف كل من مال اليك ونزل بك من يجتاز البلد وليس من اهلها - 01:47:59

كل من مال اليك ونزل بك من يجتاز البلد وليس من اهلها فلا بد في حقيقة الضيف الشرعية من وجود شيئا احدهما ايش ان يميل اليك وينزل بك يعني يقصدك. والثانية - 01:48:23

ان يكون من غير اهل البلد لانه اذا كان من اهل البلد لم يسمى ضيفا وانما يسمى زائرا اذا لم يقصدك لم يترتب عليه حكم شرعى. فلو قدر مثلا انك خرجت من الدرس الى مكتبة - 01:48:49

فوجدت فيها صاحبا لك من اصحابك القدامى قادما من مكة فهل هذا ضيف يجب عليك اكرامه بالحد الشرعي ام ليس ضيفا ليس ضيفا الا ان يقول كنت في الطريق اليك فمررت المكتبة ودخلت لهذا قصدك اصلا لكنك انت سبقت فاقتيه - 01:49:08
وكذلك اذا كان من اهل البلد لن يسمى ضيفا وانما يسمى زائرا طيب هنا اشكال في الصحيح في قصة خروج النبي صلى الله عليه وسلم وابي بكر وعمر رضي الله عنهم من - 01:49:35

لأواء الجوع ثم ورودهم على بيت انصاري لم يوجدوا اليه منتظرين له فلما رأهم قال ما احد اكرام اضيفا مني مع كونهم من اهل المدينة ما الجواب نعم. لا هم في المدينة كلام - 01:49:55

قد اصلهم لا هذا الاصل شيء ثاني اه لا هذا لفظ محدث هذا فهو في الحقيقى هذا يغير الاحكام. قاصدين له بس هم من اهل البلد ايش اه كيف المشابه - 01:50:19

انه يدخل ولو لم يوجد رب البيت نعم. سماهم اضيفا لمشابهة حالهم حال الاضياف فان العربية اذا كان ضيفا دخل البيت ولم يكن لو لم يكن رب البيت فيه. اما ان كان زائرا فان العربي لا يدخل - 01:50:36

بيت صاحبه اذا لم يكن رب البيت فيه لماذا؟ لأن القادر من خارج البلد يحتاج للضيافة فيقوم بها من في البيت ولو لم يوجد ربه. اما

في الزيارة فلابد ان يكون رب البيت فيه حتى تزوره. فلاجل - [01:50:54](#)
ابهتهم في حالهم حال الاضيف عند العرب لدخولهم في البيت وقرارهم فيه دون وجود ربه يعني رب البيت جعلهم هذا الانصاري
رضي الله عنه بمنزلة الاضيف وهذا اخر شرح هذه الجملة من الكتاب على نحو مختصر يبين معانيه الاجمالية ومقاصده الكلية - [01:51:15](#)

واحب ان انبه الى تباهيin اولهما ان من لم يجد نسخة لفوات حظه من تقسيم النسخ فقد وضعت نسخة للتصوير عند فرضية
تسمى قرطاسية النور عند الجامعة الاسلامية فمن اراد ان يصور - [01:51:43](#)
هذه المتنون كما هي مصححة فانه يصورها من ذلك المحل. والامر الاخر اؤكد مرة ثانية راجيا الا يتبعني احد لان هذا مما يحصل به
لي فتنة ويحصل للتابع ذلة ومن عنده اسئلة يكتب هذه الاسئلة في ورقة ثمان - [01:52:08](#)
الله تعالى نجيب عليها والحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم على عبده ورسوله محمد واله وصحبه اجمعين - [01:52:31](#)